

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد :

فيسر عمادة شؤون القبول والتسجيل بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية أن تقدم هذا الدليل المشتتم على أهم ما يعني الطالب مما تضمنته لائحة الدراسة والاختبارات في المرحلة الجامعية والقواعد التنفيذية التي أصدرتها الجامعة بهذا الخصوص .

ولاشك أن اطلاع الطالب على هذا الدليل ومعرفته به أمر مهم، حيث أنه ينير له الطريق في دراسته الجامعية، ويجنبه كثيراً من الأمور التي تعيقه، ولذا فإنني استحث إخواني وأبنائي الطلاب إلى ضرورة الوقوف على هذه المعلومات ومعرفة القواعد المنظمة للدراسة والاختبارات والمواعيد المحددة للتحويل والتأجيل والاعتذار، الأمر الذي يوفر لهم الجهد والوقت.

ولقد اهتمت عمادة شؤون القبول والتسجيل بكل ما يفيد طلاب الجامعة ويسهم في تعزيز العملية التعليمية فأعدت الأدلة الإرشادية وأقامت الدورات التدريبية، والمحاضرات التثقيفية وأوجدت المجموعات الإرشادية والخدمات الذاتية.

وهي تأمل أن يسهم كل ذلك في إعانة الطلاب على مواصلة مسيرتهم الجامعية بنجاح وتفوق بعون الله تعالى .

أتمنى لجميع الطلاب دوام التوفيق والتسديد

عميد شؤون القبول والتسجيل

د. سعد بن عبد العزيز القصيبي

أولاً : التخصصات الدراسية المتاحة بالجامعة في الرياض

الجنس	التخصص	عدد السنوات	الكلية	عدد الفصول	البرنامج التحضيري
طلاب- طالبات	الشريعة	٤	الشريعة	١	١- مسار العلوم الشرعية واللغة العربية
طلاب- طالبات	اللغة العربية	٤	اللغة العربية		
طلاب- طالبات	أصول الدين	٤	أصول الدين		
طلاب	العلاقات العامة	٤	كلية الإعلام والاتصال	١	٢- مسار العلوم الإنسانية
طلاب	الإداعة والتفاوض والفيلم	٤			
طلاب	الإعلام والاتصال التسويقي	٤			
طلاب	الصحافة والنشر الإلكتروني	٤			
طلاب	جغرافيس ووسائط متعددة	٤			
طلاب- طالبات	الإعاقة العقلية	٤	العلوم الاجتماعية	١	
طالبات فقط	التدخل المبكر	٤			
طلاب	الجغرافيا	٤			
طلاب	التاريخ والحضارة	٤			
طلاب- طالبات	علم النفس	٤			
طلاب- طالبات	علم الاجتماع	٤			
طلاب- طالبات	الخدمة الاجتماعية	٤			
طلاب	هندسة ميكانيكية	٤	هندسة	٢	
طلاب	هندسة كهربائية	٤			
طلاب	هندسة مدنية	٤			
طلاب	هندسة كيميائية	٤			
طلاب - طالبات	الرياضيات	٤	العلوم		

طالبات - طالبات	الفيزياء	٤	علوم الحاسب والمعلومات		
طالبات - طالبات	الكيمياء	٤			
طالبات - طالبات	علوم الحاسب	٤			
طالبات - طالبات	نظم معلومات	٤			
طالبات - طالبات	دراسات المعلومات	٤			
طالبات - طالبات	اللغة الإنجليزية	٤	اللغات والترجمة	٢	٤ - مسار اللغات والترجمة
طالبات - طالبات	الاقتصاد	٤	الاقتصاد والعلوم الإدارية	١	٥ - مسار العلوم الإدارية
طالبات - طالبات	المحاسبة	٤			
طالبات - طالبات	إدارة الأعمال	٤			
طالبات - طالبات	التأمين وإدارة المخاطر	٤			
طالبات - طالبات	التمويل والاستثمار	٤			
طالبات - طالبات	الأعمال المصرفية	٤			
طالب	طب بشري	٦	الطب	٢	٦ - مسار العلوم الصحية

ثانياً : كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بالأحساء
القبول في الأقسام مباشرة للتخصصات التالية

ملاحظات	القسم
طلاب	الشريعة
وطالبات	اللغة العربية
طلاب فقط	أصول الدين
	الجغرافيا

ب- القبول في المسارات التحضيرية:

ملاحظات	التخصص الذي يؤهل له	المسار التحضيري
طلاب فقط	الأنظمة	مسار العلوم الإنسانية
طلاب فقط	الاقتصاد	مسار العلوم الإدارية
	المحاسبة	
	إدارة الأعمال	
	الأعمال المصرفية	
	التمويل و الاستثمار	
طلاب وطالبات	اللغة الانجليزية	مسار اللغات والترجمة
طلاب وطالبات	علوم الحاسب	مسار العلوم التطبيقية
	نظم المعلومات	
	دراسات المعلومات	

تعريفات لمصطلحات أكاديمية

- ١- المرشد الأكاديمي : عضو هيئة التدريس ومن في حكمه المكلف بالإشراف على الطالب وتوجيهه ومتابعته أثناء دراسته في الجامعة.
- ٢- السنة الدراسية : فصلان رئيسان، وفصل صيفي إن وجد .
- ٣- الفصل الدراسي : مدة زمنية لا تقل عن خمسة عشر أسبوعاً، تدرس على مداها المقررات الدراسية ولا تدخل من ضمنها فترتا التسجيل والاختبارات النهائية .
- ٤- الفصل الصيفي : مدة زمنية لا تزيد على ثمانية أسابيع ولا تدخل من ضمنها فترتا التسجيل والاختبارات النهائية، وتضاعف خلالها المدة المخصصة لكل مقرر .
- ٥- المستوى الدراسي : هو الدال على المرحلة الدراسية، وفقاً للخطط الدراسية المعتمدة .
- ٦- الخطة الدراسية : هي مجموعة المقررات الدراسية الإجبارية، والاختيارية، والحرّة، والتي تشكّل من مجموع وحداتها متطلبات التخرج التي يجب على الطالب اجتيازها بنجاح للحصول على الدرجة العلمية في التخصص المحدّد، وتصمّم الخطة الدراسية بما يعادل ثمانية فصول دراسية فأكثر للمرحلة الجامعية.
- ٧- المقرر الدراسي : مادة دراسية ضمن الخطة الدراسية المعتمدة في كل تخصص (برنامج)، ويكون لكل مقرر رقم، ورمز، واسم ووصف مفصل لمفرداته يميزه من حيث المحتوى والمستوى عما سواه من مقررات وملف

خاص يحتفظ به القسم لغرض المتابعة والتقييم والتطوير ويجوز أن يكون لبعض المقررات متطلب أو متطلبات سابقة أو متزامنة معه .

٨- **الوحدة الدراسية** : هي المحاضرة النظرية الأسبوعية التي لا تقل مدتها عن خمسين دقيقة، أو الدرس السريري الذي لا تقل مدته عن خمسين دقيقة، أو الدرس العملي أو الميداني الذي لا تقل مدته عن مائة دقيقة .

٩- **الإذار الأكاديمي** : هو الإشعار الذي يوجه للطالب أو يحصل عليه بسبب انخفاض معدله التراكمي عن الحد الأدنى وهو (٢,٠٠) من (٥,٠٠) .

١٠- **درجة الأعمال الفصلية** : هي الدرجة الممنوحة للأعمال التي تبين تحصيل الطالب خلال فصل دراسي من اختبارات وبحوث وأنشطة تعليمية تتصل بالمقرر الدراسي .

١١- **الاختبار النهائي** : اختبار في المقرر يعقد مرة واحدة في نهاية الفصل الدراسي .

١٢- **درجة الاختبار النهائي** : الدرجة التي يحصل عليها الطالب في كل مقرر في الاختبار النهائي للفصل الدراسي .

١٣- **الدرجة النهائية** : مجموع درجات الأعمال الفصلية مضافاً إليها درجة الاختبار النهائي لكل مقرر وتحسب الدرجة من مائة .

١٤- **التقدير** : وصف للنسبة المئوية، أو الرمز الأبجدي للدرجة النهائية التي حصل عليها الطالب في أي مقرر .

- ١٥- **تقدير غير مكتمل** : تقدير يرصد مؤقتاً لكل مقرر يتعذر على الطالب استكمال متطلباته في الموعد المحدد، ويرمز له في السجل الأكاديمي بالحرف (ل) أو (IC).
- ١٦- **تقدير مستمر** : تقدير يرصد مؤقتاً لكل مقرر تقتضي طبيعة دراسته أكثر من فصل دراسي لاستكمالها، ويرمز له بالرمز (م) أو (IP).
- ١٧- **المعدل الفصلي** : حاصل قسمة مجموع النقاط التي حصل عليها الطالب على مجموع الوحدات المقررة لجميع المقررات التي درسها في أي فصل دراسي .
وتحسب النقاط بضرب الوحدة المقررة في وزن التقدير الذي حصل عليه الطالب في كل مقرر درسه .
- ١٨- **المعدل التراكمي** : حاصل قسمة مجموع النقاط التي حصل عليها الطالب في جميع المقررات التي درسها منذ التحاقه بالجامعة على مجموع الوحدات المقررة لتلك المقررات .
- ١٩- **التقدير العام** : وصف مستوى التحصيل العلمي للطالب خلال مدة دراسته في الجامعة .
- ٢٠- **العبء الدراسي**: مجموع الوحدات الدراسية التي يُسمح للطالب التسجيل فيها في فصل دراسي، ويتحدد الحد الأعلى والأدنى للعبء الدراسي حسب القواعد التنفيذية للجامعة .
- ٢١- **الحد الأدنى من العبء الدراسي** : أقل عدد من الوحدات الدراسية التي ينبغي على الطالب غير المستجد تسجيلها

خلال المستوى الدراسي بما لا يقل عن (١٢) وحدة دراسية للنظام الفصلي.

٢٢- **الساعات المسجلة** : هي جميع الساعات التي سجلها الطالب ودرسها منذ دخوله للكلية حتى إنهائه متطلبات التخرج .

٢٣- **الساعات المجتازة** : هي جميع الساعات التي اجتازها الطالب سواء كانت في تخصصه الحالي أو في تخصص سابق . كأن يكون الطالب قد درس عدداً من المقررات واجتازها في كلية الشريعة ثم حول إلى كلية أصول الدين واجتاز أيضاً عدد من المقررات فيها .

٢٤- **الساعات المكتسبة** : هي جميع الساعات التي اجتازها الطالب في آخر تخصص موجود فيه حالياً .

٢٥- **السجل الأكاديمي**: هو بيان يوضح سير الطالب الدراسي، ويشمل المقررات التي يدرسها في كل فصل دراسي برموزها وأرقامها وعدد وحداتها المقررة والتقدير التي حصل عليها ورموز وقيم تلك التقديرات، كما يوضح المعدل الفصلي والتراكمي وبيان التقدير العام بالإضافة للمقررات التي أعفي منها الطالب المحول.

٢٦- **تأجيل الدراسة** : عدم تسجيل الطالب مقررات دراسته للسنة أو الفصل الدراسي المراد تأجيل الدراسة فيه بطلب من الطالب، ولا تحسب فترة التأجيل ضمن المدة النظامية للتخرج.

- ٢٧- الإعتذار عن الدراسة : عدم مواصلة الطالب الدراسة للسنة الدراسية أو الفصل الدراسي الذي سجل فيه بعذر مقبول مع احتساب فترة الاعتذار ضمن المدة النظامية للتخرج.
- ٢٨- الإنقطاع : عدم تسجيل الطالب أي مقررات دراسية لأي سنة أو فصل دراسي دون أشعار الجامعة بذلك.
- ٢٩- طي القيد :إنهاء علاقة الطالب بالجامعة سواء كان عن طريق الفصل أو الأنسحاب أو الانقطاع.
- ٣٠- الطالب الزائر : هو الذي يقوم بدراسة بعض المقررات في جامعة أخرى أو فرع من فروع الجامعة التي ينتمي إليها دون تحويله، وتعادل المواد التي درسها.

نظام الدراسة والمستويات

- ١- تتكون الدراسة في المرحلة الجامعية من ثمانية مستويات دراسية فأكثر.
- ٢- تكون مدة المستوى الدراسي فصلاً دراسياً واحداً .
- ٣- يتدرج الطالب في الدراسة والنجاح في مقررات المستويات الدراسية وفقاً لأحكام الانتقال من مستوى لآخر .
- ٤- توزع المقررات الدراسية لكل تخصص على مستويات، ويحدد لكل مستوى عدد من الوحدات حسبما تقتضيه الخطط الدراسية المقررة .
- ٥- الطلاب الذين يجتازون جميع المقررات ينتقلون إلى المستويات التالية بالتدرج بدءاً من المستويات الدنيا وفق الخطط الدراسية المعتمدة .
- ٦- لا يحق للطالب الانتقال إلى المرحلة السريرية في كلية الطب إلا بعد اجتياز مقررات المرحلة ما قبل السريرية، ويُطوى قيد الطالب إذا لم يُنه مقررات المرحلة ما قبل السريرية خلال خمس سنوات كحد أقصى.
- ٧- الطلاب المتعثرون دراسياً يتم تسجيلهم في المقررات بما يضمن لهم الحد الأدنى من العبء الدراسي في كل فصل على أن تراعى النقاط الآتية :

- أ- عدم التعارض في الجدول الدراسي .
- ب- استيفاء المتطلبات السابقة للمقرر المراد تسجيله .
- ٨- الحد الأدنى من العبء الدراسي لغير المستجدين (١٢) ساعة، ويمكن رفعه إلى (١٨) ساعة لمن منح فرصة دراسية من مجلس الجامعة : لرفع معدله التراكمي الأقل من (٢,٠٠)، أو لإنهاء متطلبات التخرج.
- ٩- إذا تعذر إعطاء الطالب وحدات دراسية من مستواه المقيد فيه لتحقيق الحد الأدنى من العبء الدراسي، فيمكنه أخذ وحدات دراسية من المستويين التاليين لمستواه الدراسي، ولا يتم تجاوز ذلك إلا إذا تعذر إكمال الحد الأدنى .
- ١٠- يجب على الطالب التقيد بمواعيد الحذف والإضافة للمقررات الدراسية وفق المواعيد المعلنة في التقويم الدراسي المعتمد .



أخي الطالب :
تأكد من تحديث بيانات عبر النظام
من أجل التواصل معك في كل ما يهمك.

الحضور والغياب عن الدراسة

- ١- على الطالب المنتظم حضور المحاضرات والدروس العملية بما لا يقل عن (٨٠ ٪) من الوحدات الدراسية لكل مقرر .
- ٢- يحرم الطالب من الاستمرار في الدراسة ومن دخول الاختبار النهائي إذا قلت نسبة حضوره في الوحدات الدراسية لكل مقرر عن (٨٠ ٪).
ويعد الطالب الذي حرم من دخول الاختبار بسبب الغياب راسباً في المقرر ويرصد له تقدير محروم (ح) .
- ٣- يجوز لمجلس الكلية أو من يفوضه، رفع الحرمان عن الطالب والسماح له بدخول الاختبار بشرط أن يقدم عذراً يقبله المجلس.
- ٤- لا يسمح للطلاب بدخول الاختبار في المقرر إذا قلت نسبة حضوره فيه عن (٥٠ ٪) مهما كانت الأعذار .
- ٥- الطالب الذي يتغيب عن الاختبار النهائي تكون درجته صفراً في ذلك الاختبار، ويحسب تقديره في ذلك المقرر على أساس درجات الأعمال الفصلية التي حصل عليها .
- ٦- يسند لأستاذ المقرر رصد الغياب، وإعلان أسماء الطلاب الذين بلغوا النسبة المحددة للحرمان من دخول الاختبار .
- ٧- يطوى قيد الطالب المنتظم الذي تغيب عن الدراسة دون عذر مقبول مدة خمسة عشر يوماً متصلة أو ثلاثين يوماً متقطعة خلال الفصل الدراسي الواحد .
- ويطوى قيد الطالب المنتسب إذا تغيب عن جميع الاختبارات النهائية لفصل دراسي دون عذر مقبول .

- ٨- لا يعد الطالب منقطعاً عن الدراسة في الفصول التي يدرسها زائراً في جامعة أخرى .
- ٩- الفصول التي لا تحتسب من المدة النظامية للبقاء بالجامعة هي فصول : الصيفي، الانقطاع، التأجيل، الفصل المفصول فيه الطالب بسبب المدة أو المعدل .
- ١٠- عدد محاضرات الغياب بدون عذر المسموح بها للطالب والتي إذا زاد عليها يتم حرمانه من دخول الاختبار:

عدد ساعات المقرر في الأسبوع	عدد محاضرات الغياب المسموح بها في الفصل الدراسي
١	٣
٢	٦
٣	٩
٤	١٢
٥	١٥



الاختبار البديل

١- إذا لم يتمكن الطالب من حضور الاختبار النهائي في أي مقرر دراسي لعذر قهري، جاز لمجلس الكلية في حالات الضرورة القصوى قبول عذره، والسماح بإعطائه اختباراً بديلاً خلال مدة لا تتجاوز الأسبوع الثاني من بداية الدراسة في الفصل التالي، ويعطى التقدير الذي حصل عليه بعد أدائه الاختبار البديل .

٢- يجرى الاختبار البديل للطلاب المؤهلين للتخرج في الفصل الدراسي الثاني خلال أسبوع من تاريخ ظهور نتائج الخريجين.

٣- يشترط لعقد الاختبار البديل أن يتقدم الطالب بما يثبت عذره في التخلف عن الاختبار الفصلي من وقت نشوء العذر حتى نهاية الأسبوع الثاني من نهاية الاختبارات .

٤- يكون قبول العذر في التخلف عن الاختبار للأسباب الآتية :

(١) - تنويم الطالب المريض في المستشفى .

(٢) - مرافقة المريض الذي يعوله الطالب وحده .

(٣) - الولادة وأمراض النساء بالنسبة للطالبات .

(٤) - الأمراض النفسية الموثقة .

(٥) - إيقاف الطالب أو حجزه لدى الجهات الأمنية

المختصة.

- (٦) - حدوث حريق في المنزل أو الاعتداء عليه .
(٧) - أضرار قهرية أخرى مماثلة لما ذكر يقررها مجلس الكلية .



الاختبار التكميلي

- ١- الطالب الذي يتعثر في مستوى التخرج في مقرر أو مقررين يسجل له المقرر في الجدول الدراسي، ولا يعيد دراسته، وإنما يُعقد له اختبار تكميلي في موعد الاختبارات البديلة عن الفصل الدراسي الأول، وخلال أسبوع من تاريخ ظهور نتائج الخريجين للفصل الدراسي الثاني.
- ٢- وهكذا يبقى الطالب على هذا الحال ، فيعيد اختبار المقرر في كل موعد للاختبار التكميلي حتى يتمكن من تجاوزه .
- ٣- يستثنى من إمكانية الاختبار التكميلي المقررات ذات الصبغة العملية التي يحددها مجلس الكلية .



التأجيل للدراسة

يجوز للطالب تأجيل الدراسة، وفق الآتي :

- ١- أن يتقدم بعذر يقبله مجلس الكلية .
- ٢- ألا تتجاوز مدة التأجيل فصلين دراسيين متتاليين أو ثلاثة فصول دراسية غير متتالية حداً أقصى طيلة بقائه في الجامعة، ويجوز لمجلس الجامعة في حال الضرورة الاستثناء من ذلك .
- ٣- أن يتقدم بطلب التأجيل خلال الأسبوع الأول من بدء الفصل الدراسي وفق الموعد المحدد في التقويم الدراسي المعتمد .
- ٤- لا تحسب مدة التأجيل ضمن المدة اللازمة لإنهاء متطلبات التخرج .
- ٥- تنقطع المكافأة عن الطالب المؤجل.
- ٦- لعمادة القبول والتسجيل طلب موافقة ولي أمر الطالبة عند تقدمها بطلب تأجيل الدراسة، ويجوز لمجلس الكلية أو من يفوضه إشتراط موافقة ولي أمر الطالبة.



الاعتذار عن الدراسة

يجوز للطالب الاعتذار عن الاستمرار في دراسة فصل

دراسي دون أن يعد راسباً، وفق الآتي :

- ١- أن يتقدم بعذر يقبله مجلس الكلية .

- ٢- أن يتقدم بطلب الاعتذار خلال عشرة أسابيع من بدء الفصل الدراسي وفق الموعد المحدد في التقويم الدراسي المعتمد، ولمجلس الجامعة في حالات الضرورة القصوى الاستثناء من هذا الموعد .
- ٣- يرصد للطالب المعتذر تقدير (ع) .
- ٤- يحتسب الفصل المعتذر منه من المدة اللازمة لإنهاء متطلبات التخرج .
- ٥- تنقطع المكافأة عن الطالب المعتذر .
- ٦- لا تتجاوز مدة الاعتذار فصلين دراسيين متتاليين أو ثلاثة فصول دراسية غير متتالية حداً أقصى طيلة بقائه في الجامعة .
- ٧- لعمادة القبول والتسجيل طلب موافقة ولي أمر الطالبة عند تقدمها بطلب للإعتذار عن الفصل الدراسي ، ويجوز لمجلس الكلية أو من يفوضه اشتراط موافقة ولي أمر الطالبة .



الانسحاب من مقر دراسي

- يجوز للطلاب الانسحاب بعذر من مقرر، وفق الآتي :
- ١- ألا يزيد عدد المقررات التي ينسحب منها الطالب في الفصل الدراسي عن مقررين.
 - ٢- أن توافق الكلية على طلب الانسحاب.
 - ٣- ألا يتسبب الانسحاب في انخفاض العبء الدراسي للطالب عن الحد الأدنى وهو (١٢) وحدة دراسية.
 - ٤- ألا يزيد عدد الفصول التي ينسحب فيها الطالب من مقرر أو مقررين عن أربعة فصول دراسية.
 - ٥- أن يتقدم الطالب بطلب الانسحاب من مقرر خلال عشرة أسابيع من بدء الفصل الدراسي وفق الموعد المحدد في التقويم الدراسي المعتمد، ولمجلس الجامعة في حالات الضرورة القصوى الاستثناء من هذا الموعد .
 - ٦- لا يسمح للطلاب بالانسحاب من أي مقرر من مقررات البرامج التحضيرية أو من مقررات الكليات التي تعتمد نظام الدراسة السنوي.
 - ٧- طلب موافقة ولي أمر الطالبة عند تقديمها بطلب الانسحاب من بعض المقررات الدراسية.



إعادة القيد

الحالات التي لا يمكن فيها إعادة القيد :

- ١- لا يجوز إعادة قيد الطالب أكثر من مرة واحدة، ولمجلس الجامعة في حالة الضرورة الاستثناء من ذلك .
- ٢- لا يجوز إعادة قيد الطالب المطوي قيده إذا كان مستنفذاً للإنذارات الأكاديمية أو للمدة النظامية لدراسته في الجامعة.
- ٣- إذا مضى على طي قيد الطالب أربعة فصول دراسية فأكثر، ولم تتوفر فيه ضوابط إعادة القيد، فيمكنه التقدم للجامعة طالباً مستجداً، دون الرجوع إلى سجله الدراسي السابق، على أن تنطبق عليه كافة شروط القبول المعلنة في حينه .
- ٤- لا يجوز إعادة قيد الطالب الذي فصل من الجامعة لأسباب تعليمية، أو تأديبية، أو الذي فصل من جامعة أخرى لأسباب تأديبية، وإذا اتضح بعد إعادة قيده أنه سبق فصله لمثل هذه الأسباب فيعد قيده ملغياً من تاريخ إعادة قيده .

الحالات التي يمكن فيها إعادة القيد :

- (أ) - يمكن للطالب المطوي قيده التقدم بطلب إعادة قيده برقمه وسجله قبل الانقطاع، وفق الضوابط الآتية :
- ١- أن يتقدم بطلب إعادة القيد خلال أربعة فصول دراسية من تاريخ طي القيد .

٢- أن يوافق مجلس الكلية المعنية، والجهات ذات العلاقة على إعادة القيد.

(ب)- يمكن إعادة قيد الطالب للمرة الثانية أو للطالب الذي مضى على طي قيده أكثر من أربعة فصول دراسية، وفق الضوابط الآتية:

١- أن يكون انقطاع الطالب بسبب عذر قهري مثل: مرض عضوي أو نفسي موثق، حصول حادث يعيق الطالب عن الحضور، مرافقة مريض يعوله الطالب، السجن، التكاليف بمهمة رسمية خارج المملكة أو داخلها، على أن يقدم الطالب ما يثبت ذلك.

٢- أن يجتاز الطالب نصف متطلبات التخرج على الأقل.

٣- ألا يقل معدل الطالب عن (٢,٠٠) من (٥,٠٠) .

٤- ألا تتجاوز مدة الانقطاع الحد الأقصى للمدة الأصلية للتخرج في لائحة الدراسة والاختبارات للمرحلة الجامعية.

٥- أن تكون المدة المتبقية للطالب كافية لتخرجه في ضوء المدة الأصلية والاستثنائية .

٦- موافقة القسم المختص والكلية على إعادة قيد الطالب، ويلتزم الطالب بدراسة مقررات دراسية إضافية قد يقررها القسم المختص أو الكلية حال إعادة قيده.

٧- يفوض إلى مدير الجامعة الاستثناء من هذه الضوابط .
(ج)- يعامل الطالب المنسحب من الجامعة معاملة الطالب
المنقطع عن الدراسة.



الفصل من الجامعة والفرص الاستثنائية

ضوابط منح الفرص الاستثنائية للطلاب المفصول من الجامعة :

١- إذا حصل الطالب على ثلاثة إنذارات متتالية على الأكثر لانخفاض معدله التراكمي عن (٢,٠٠) من (٥,٠٠)، فإنه يكون مفصولاً من الجامعة، ولمجلس الجامعة بناء على توصية مجلس الكلية إعطاء فرصة رابعة لمن يمكنه رفع معدله التراكمي بدراسته للمقررات المتاحة .

٢- إذا لم يمه الطالب متطلبات التخرج خلال مدة أقصاها نصف المدة المقررة لتخرجه علاوة على مدة البرنامج فيكون المجموع (١٢) فصلاً دراسياً، فإنه يكون مفصولاً من الجامعة، ولمجلس الجامعة إعطاؤه فرصة استثنائية لإنهاء متطلبات التخرج بحد أقصى لا يتجاوز ضعف المدة الأصلية المحددة للتخرج ليكون المجموع (١٦) فصلاً دراسياً .

٣- يجوز لمجلس الجامعة في الحالات الاستثنائية معالجة أوضاع الطلاب الذين تنطبق عليهم أحكام الفقرتين السابقتين بإعطائهم فرصة استثنائية لا تتجاوز فصلين دراسيين على الأكثر ليكون المجموع : (١٨) فصلاً دراسياً لمن فصل

بسبب المدة، و(٣) فصول دراسية لمن فصل بسبب المعدل

٤- الكليات التي تزيد مدة الدراسة النظامية فيها عن (٨) فصول

دراسية تكون مدة الفرص الاستثنائية بحسبها .

٥- يتم احتساب الفرص الاستثنائية على أن عدد الوحدات

الدراسية المسجلة للطالب (١٨) وحدة دراسية ؛ بناء على

زيادة عبء المستحقين للفرص الاستثنائية من (١٢) إلى

(١٨) وحدة.

٦- يلزم الطالب مباشرة الدراسة في الفصل التالي لمنحه

الفرصة الاستثنائية، ويمكن تأجيلها إذا تقدم الطالب بعذر

مقبول لعمادة شؤون القبول والتسجيل، على أن يباشر

الطالب الدراسة خلال أربعة فصول دراسية.



التحويل

أولاً : ضوابط التحويل من الانتساب المطور إلى الانتظام أو العكس:

- ١- لا يسمح بالتحويل من الانتساب إلى الانتظام أو العكس إلا مرة واحدة خلال الدراسة الجامعية للطالب إلا للأعدار القهرية التي يقدرها مجلس الجامعة بناء على توصية مجلس الكلية .
- ٢- يسمح بالتحويل من الانتساب إلى الانتظام لمن سيدرس نصف متطلبات التخرج على الأقل منتظماً، وأن يكون آخر فصل دراسي له منتظماً فيه .
- ٣- لا يسمح بالتحويل من الانتساب إلى الانتظام في كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، ولا لمن يقل معدله التراكمي عن (٣,٧٥) في كلية الشريعة، ولا لمن يقل معدله التراكمي عن (٢,٧٥) في كلية اللغة العربية .
- ٤- أن يتقدم بطلب التحويل خلال الأسبوع الأول والثاني من بدء الدراسة وفق الموعد المحدد في التقويم الدراسي .
- ٥- يشترط للتحويل من الانتساب إلى الانتظام أن يكون الطالب سعودياً أو غير سعودي من أم سعودية .
- ٦- مراعاة أن بعض الأقسام العلمية تحدد شروطاً خاصة بها عند التحويل إلى الانتظام فيها.
- ٧- لا يسمح بالتحويل من الانتظام إلى الانتساب لمن يقل معدله التراكمي عن (٢,٠٠) من (٥,٠٠) .

٨- يشترط للتحويل من الانتظام إلى الانتساب أن يُمضي الطالب
فصلاً دراسياً في الجامعة منتظماً متابعاً أو معتذراً.



ثانياً : التحويل الداخلي :

يمكن تحويل الطالب داخل الجامعة من كلية لأخرى أو من تخصص لآخر، وفق الضوابط الآتية :

١- أن يقتصر التحويل إلى الأقسام المناظرة على بداية المستوى الخامس فما دون، وعلى المستوى الأول بالنسبة للأقسام غير المناظرة مهما كان مستوى الطالب في قسمة السابق المحول منه

٢- ألا يكون طالباً مستجداً، فلا يجوز تحويل الطالب إلا بعد مضي فصل دراسي واحد من المدة النظامية لدراسة الطالب في الجامعة.

٣- أن يتقدم بطلب التحويل خلال الأسبوع الأول من بدء الدراسة وفق الموعد المحدد في التقويم الدراسي .

٤- ألا يكون الطالب مفصولاً أكاديمياً لحصوله على ثلاثة إنذارات أكاديمية.

٥- أن تكون المدة المتبقية لدراسة الطالب في الجامعة كافية لإنهاء متطلبات التخرج.

٦- ألا يكون سبق له التحويل خلال دراسته الجامعية .

٧- أن تتم موافقة عميد الكلية المحول إليها .

٨- أن يستوفي شروط القسم المحول إليه .

٩- لمدير الجامعة الاستثناء من الضوابط السابقة في حالات الضرورة.

١٠- تُنبت في السجل الأكاديمي للطالب المحول من كلية إلى أخرى جميع المقررات التي درسها في الجامعة، ولا تدخل في المعدل التراكمي إلا المقررات التي عودلت له.

- ١١- إذا تم التحويل فإنه يمكن معادلة المقررات المتوافقة في المفردات بعد موافقة الأقسام العلمية عليها .
- ١٢- إذا كان المعدل السابق للطالب أقل من (٢,٠٠) فلا يستحق المكافأة بعد التحويل مباشرة ، وإنما ينتظر حتى ينهي فصل واحد في القسم الجديد بمعدل (٢,٠٠) فأعلى .



ثالثاً : التحويل الخارجي :

يمكن قبول تحويل الطالب من خارج الجامعة في أي فصل دراسي وفق الضوابط الآتية :

١- أن يكون الطالب مقيداً في كلية أو جامعة معترف بها غير أهلية .

٢- ألا يكون مفصولاً من الجامعة المحول منها لأسباب تأديبية أو أكاديمية، وإذا اتضح بعد تحويله أنه سبق فصله لأسباب تأديبية فيعدّ قيده مُلغىً من تاريخ قبول تحويله للجامعة .

٣- أن يكون الطالب مجتازاً لجميع المقررات التي درسها في الجامعة المحول منها، بمعدل لا يقل عن (٢,٧٥) من (٥,٠٠) .

٤- أن تنطبق على الطالب الراغب في التحويل شروط القبول في القسم الراغب التحويل إليه .

٥- أن يكون التحويل إلى الأقسام غير المناظرة في المستوى الأول فقط .

٦- أن يكون التحويل إلى الأقسام المناظرة حتى بداية المستوى الخامس فقط، ليبقى الطالب في القسم المحول إليه أربعة مستويات على الأقل ؛ لتتاح له فرصة التكيف مع هذا القسم الجديد .

٧- أن يتقدم بطلبه في المدة المحددة للتحويل الخارجي في التقويم الدراسي .

٨- لا يتم اعتماد التحويل إلا بعد إتمام إجراءات المعادلة .

- ٩- أن تتم إجراءات التحويل عن طريق عمادتي القبول والتسجيل في الجامعتين بالتنسيق مع الكليات ذات العلاقة.
- ١٠- لمدير الجامعة الاستثناء من الشروط السابقة في حالات الضرورة.
- ١١- يقوم مجلس الكلية بمعادلة المقررات التي درسها الطالب خارج الجامعة بناء على توصية الأقسام التي تقدم هذه المقررات، وتثبت في السجل الأكاديمي للطالب المقررات التي عودلت له، ولا تدخل في احتساب معدله التراكمي .
- ١٢- يُعادل للطالب المحوّل بما لا يتجاوز (٤٠٪) من ساعات الخطة المعتمدة للتخصص المحوّل إليه.
- ١٣- لا يُعادل للطالب الذي قُبِلَ مستجداً ما درسه من مقررات سابقة في جامعة أو كلية أخرى.



الطالب الزائر

- أ- الطالب الزائر : هو الذي يقوم بدراسة بعض المقررات في جامعة أخرى أو في فرع من فروع الجامعة التي ينتمي إليها، دون تحويله، وتعادل له المواد التي درسها وفقاً للضوابط الآتية :
 - ١- موافقة الكلية التي يدرس فيها مسبقاً على الدراسة خارج الجامعة.
 - ٢- أن تكون الدراسة في كلية أو جامعة معترف بها داخل المملكة.
 - ٣- ألا تتجاوز الوحدات الدراسية التي يمكن احتسابها للطالب الزائر لجامعة أخرى (٢٠٪) من مجموع وحدات الخطة الدراسية للطالب.
 - ٤- أن يكون للطالب الذي يرغب في الدراسة زائراً في جامعة أخرى سجل أكاديمي في الجامعة لفصل واحد على الأقل .
 - ٥- أن تصدر الموافقة على طلبات الزيارة من عمادة شؤون القبول والتسجيل بعد رفعها من قبل الكليات المعنية.
 - ٦- يجب على الطالب تزويد عمادة شؤون القبول والتسجيل بنتائجه الرسمية التي حصل عليها من الجامعة التي درس فيها زائراً خلال أسبوعين من بدء الدراسة في أول فصل دراسي يلي مدة دراسته زائراً.
 - ٧- أن يكون المقرر الذي يدرسه الطالب خارج الجامعة معادلاً أو مكافئاً في مفرداته لأحد المقررات التي تتضمنها متطلبات التخرج.
 - ٨- إذا كانت دراسة الطالب الزائر في فرع من فروع الجامعة التي ينتمي إليها الطالب، فتثبت المقررات في سجل الطالب وتدخل ضمن معدله التراكمي .

- ٩- لا تحتسب معدلات المقررات التي تتم معادلتها للطالب الزائر من الجامعة الأخرى ضمن معدله التراكمي، وثبتت المقررات في سجله الأكاديمي .
- ب- يُمكن الطالب من جامعة أو كلية أخرى من الدراسة زائراً في الجامعة وفقاً لما يأتي:
- ١- إضمار موافقة رسمية مسبقة من جامعته أو كليته.
 - ٢- أن تتم إجراءات قبوله وتسجيله وفق الإجراءات المعمول في الجامعة.



الفصل الصيفي

- ١- الفصل الصيفي : هو مدة زمنية لا تزيد عن ثمانية أسابيع، ولا تدخل من ضمنها فترتا التسجيل والاختبارات النهائية، وتضاعف خلالها المدة المخصصة لكل مقرر .
- ٢- لا يزيد عدد الساعات المسجلة للطالب عن (١٢) ساعة .
- ٣- تدريس المقررات في الفصل الصيفي بساعات مضاعفة، وزمن الساعة الدراسية هو نفسه في الفصل المعتاد (خمسون دقيقة)، فالمقرر الذي ساعاته المعتادة ثلاث أسبوعياً يدرس ست ساعات أسبوعياً، وذلك لقصر مدة الدراسة في الفصل الصيفي .
- ٤- نسبة الغياب في الفصل الصيفي هي النسبة نفسها المحددة في الفصل الأول والثاني .
- ٥- يمكن الاعتذار عن الفصل الصيفي في الموعد المحدد في التقييم المعتمد، ولا يعد ضمن فصول الاعتذار المقيدة على الطالب .
- ٦- لا يحتسب الفصل الصيفي ضمن المدة المقررة لإنهاء متطلبات التخرج، كما لا يحتسب ضمن الفرص الاستثنائية .
- ٧- يمكن تسجيل الفصل الصيفي للطالب المعتذر والمؤجل ، والمفصول بسبب المعدل أو المدة، ولا يمكن تسجيله للطالب المنقطع .
- ٨- تعتمد مواعيد الفصل الصيفي الواردة في التقييم الدراسي .

٩- يحق للطالب المنتسب التسجيل في الفصل الصيفي .



التخرج

- ١- يتخرج الطالب بعد إنهاء متطلبات التخرج بنجاح حسب الخطة الدراسية، على ألا يقل معدله التراكمي عن (٢,٠٠) من (٥,٠٠).
- ٢- في حال نجاح الطالب في المقررات ورسوبه في المعدل، فإن لمجلس الكلية بناء على توصية مجلس القسم المختص تحديد مقررات مناسبة يدرسها الطالب لرفع معدله التراكمي.
- ٣- الطالب الذي يكلف بمقررات لرفع المعدل ولا يتمكن من ذلك، فإنه يعطى فرصاً استثنائية لا تتجاوز الحد المبين في اللائحة إذا كانت ستمكنه من رفع المعدل .
- ٤- يُعتمد تخرج الطالب بعد صدور موافقة مجلس الجامعة على منحه الدرجة العلمية بناء على توصية مجلس الكلية.



الاختبارات والتقديرات

١- تحسب التقديرات التي يحصل عليها الطالب في كل مقرر كما يلي :

وزن التقدير من (٥)	الرمز	التقدير	الدرجة المئوية
٥,٠٠	أ +	ممتاز مرتفع	من (٩٥) إلى (١٠٠)
٤,٧٥	أ	ممتاز	من (٩٠) إلى أقل من (٩٥)
٤,٥٠	ب +	جيد جداً مرتفع	من (٨٥) إلى أقل من (٩٠)
٤,٠٠	ب	جيد جداً	من (٨٠) إلى أقل من (٨٥)
٣,٥٠	ج +	جيد مرتفع	من (٧٥) إلى أقل من (٨٠)
٣,٠٠	ج	جيد	من (٧٠) إلى أقل من (٧٥)
٢,٥٠	د +	مقبول مرتفع	من (٦٥) إلى أقل من (٧٠)
٢,٠٠	د	مقبول	من (٦٠) إلى أقل من (٦٥)
١,٠٠	هـ	راسب	أقل من (٦٠)

٢- يكون التقدير العام عند تخرج الطالب بناء على معدله التراكمي الموزون من (٥,٠٠) كالاتي :

التقدير	المعدل التراكمي
ممتاز	من (٤,٥٠) إلى (٥,٠٠) .
جيد جداً	من (٣,٧٥) إلى أقل من (٤,٥٠) .
جيد	من (٢,٧٥) إلى أقل من (٣,٧٥) .
مقبول	من (٢,٠٠) إلى أقل من (٢,٧٥) .

شروط الحصول على مرتبة الشرف

٣- تمنح مرتبة الشرف الأولى للطالب المتخرج الحاصل على معدل تراكمي من (٤,٧٥) إلى (٥,٠٠) .

وتمنح مرتبة الشرف الثانية للطالب المتخرج الحاصل على معدل تراكمي من (٤,٢٥) إلى أقل من (٤,٧٥) .

٤- يشترط للحصول على مرتبة الشرف الأولى أو الثانية عند التخرج، ما يلي:

أ - ألا يكون الطالب قد رسب في أي مقرر درسه في الجامعة أو في جامعة أخرى .

ب - أن يكون الطالب قد أكمل متطلبات التخرج في مدة أقصاها متوسط المدة بين الحد الأدنى والحد الأقصى للبقاء في كليته .

ج - أن يكون الطالب قد درس في الجامعة التي سيتخرج منها ما لا يقل عن (٦٠ %) من متطلبات التخرج .

د - ألا يكون الطالب قد تحول أو درس في قسم آخر.



مثال لحساب المعدل الفصلي والتراكمي وزن التقدير من (٥,٠٠)

الفصل الدراسي الأول :

النقاط	وزن التقدير	رمز التقدير	الدرجة المئوية	عدد الوحدات	المقرر
٩,٠٠	٤,٥٠	ب +	٨٥	٢	قرا - ١٠٥
٩,٠٠	٣,٠٠	ج	٧٠	٣	نجل - ١٠٣
١٤,٢٥	٤,٧٥	أ	٩٢	٣	نحو - ١٠١
١٦,٠٠	٤,٠٠	ب	٨٠	٤	ترخ - ١٥٨
٤٨,٢٥	-	-	-	١٢	المجموع
٤,٠٢ =		مجموع النقاط (٤٨,٢٥)		معدل الفصل الدراسي الأول =	
		مجموع الوحدات (١٢)			

الفصل الدراسي الثاني :

النقاط	وزن التقدير	رمز التقدير	الدرجة المئوية	عدد الوحدات	المقرر
١٠,٠٠	٥,٠٠	أ +	٩٦	٢	دعو - ١٠٨
١٢,٠٠	٤,٠٠	ب	٨٣	٣	رياض - ٣٠١
١٢,٠٠	٣,٠٠	ج	٧١	٤	عال - ١٠١
١٢,٠٠	٤,٠٠	ب	٨١	٣	نفس - ١٥٩
٤٦,٠٠	-	-	-	١٢	المجموع
٣,٨٣ =		مجموع النقاط (٤٦)		معدل الفصل الدراسي الثاني =	
		مجموع الوحدات (١٢)			
٣,٩٣ =		مجموع النقاط (٤٦ + ٤٨,٢٥)		المعدل التراكمي للفصل الأول والثاني =	
		مجموع الوحدات (١٢ + ١٢)			



السجل الأكاديمي

السجل الأكاديمي : هو بيان يوضح سير الطالب الدراسي، ويشمل المقررات التي يدرسها في كل فصل دراسي برموزها وأرقامها وعدد وحداتها المقررة والتقديرات التي حصل عليها ورموز وقيم تلك التقديرات، كما يوضح السجل المعدل الفصلي والمعدل التراكمي وبيان التقدير العام بالإضافة إلى المقررات التي أعفي منها الطالب المحول.



رموز التقديرات

المطلوب بالإنجليزية	المطلوب بالعربية	النقاط	حدود الدرجة	الرمز بالإنجليزية	الرمز بالعربية
Exceptional	ممتاز مرتفع	٥,٠٠	١٠٠-٩٥	A+	أ+
Excellent	ممتاز	٤,٧٥	٩٠ أقل ٩٥	A	أ
Superior	جيد جداً مرتفع	٤,٥٠	٩٠ أقل من ٨٥	B+	ب+
Very Good	جيد جداً	٤,٠٠	٨٠ أقل من ٨٥	B	ب
Above Average	جيد مرتفع	٣,٥٠	٨٠ أقل من ٧٥	C+	ج+
Good	جيد	٣,٠٠	٧٠ أقل من ٧٥	C	ج
High Pass	مقبول مرتفع	٢,٥٠	٧٠ أقل من ٦٥	D+	د+
Pass	مقبول	٢,٠٠	٦٥ أقل من ٦٠	D	د
Fail	راسب	١,٠٠	أقل من ٦٠	F	هـ
In-Progress	مستمر	-	-----	IP	م
In-Complete	غير مكتمل	-	-----	IC	ل
Denile	محروم	١,٠٠	-----	DN	ح
Nograde-Pass	ناجح دون درجة	-	٦٠ وأكثر	NP	ند
Nograde-Fail	راسب دون درجة	-	أقل من ٦٠	NF	هد
Withdrawn	منسحب بعذر	-	-----	W	ع



الخدمات الذاتية للطالب

الدخول إلى الخدمات الذاتية العامة :

- ١- يمكن الدخول إلى الخدمات الذاتية العامة من خلال إسم المستخدم والرمز السري، ويمكن للطالب الحصول على إسم المستخدم وهو عبارة عن الرقم الجامعي للطالب.
- ٢- عند الدخول لأول مرة يتوجب على الطالب إنشاء رمز سري خاص به وذلك من خلال إدخال الرقم الجامعي في خانة إسم المستخدم وترك خانة الرقم السري خالية (لا تكتب شيئاً فيها) ثم اغضط على (هل نسيت الرقم السري؟) ثم أدخل رقم السجل المدني ثم ا ضغط (تقديم الإجابة) سيطلب منك إدخال رقم سري جديد يتكون من ستة أرقام أو أكثر وتكون أرقام بدون حروف.

تنبيه... عند الدخول على الخدمات الذاتية من الأجهزة الذكية (أي باد – أي فون) لا بد من استخدام الأرقام باللغة الإنجليزية

- ٣- (اختياري من إدارة الجامعة ولأول مرة) قد تعرض غالباً صفحة إرشادية من الجامعة فيها بعض الإرشادات أو التعليمات أو الإعلانات المهمة فتتم قراءة المعلومات ثم يضغط على (متابعة) لكي يتم الدخول على النظام .
- ٤- في صفحة القائمة الأساسية للطالب يمكن مشاهدة رابط للمعلومات الشخصية، ورابط لخدمات الطالب، ويوجد دائماً في أعلى الصفحات خريطة الموقع للرجوع إلى القوائم على هيكل شجرة، ويوجد الخروج والمساعدة والعودة إلى القائمة الرئيسية .

- ٥- رابط المعلومات الشخصية حيث يستطيع الطالب :
- تغيير السؤال والإجابة الخاصين بالحماية .
 - تغيير الرمز السري .
 - عرض معلومات العناوين والهواتف .
- ٦- رابط خدمات الطالب : حيث يستطيع الطالب التسجيل ومن خلال التسجيل يمكنه القيام باختيار :
- الفصل الدراسي .
 - الجدول الدراسي .
 - الجدول الأسبوعي .
 - جدول الطالب الدراسي .
 - حالة التسجيل .
 - التسجيل الحالي .
 - السجل التاريخي للتسجيل .
 - التأجيل .
 - الإعتذار .
 - إعادة القيد .
 - الفرص الإستثنائية .
- ٧- سجلات الطالب ومن خلاله يمكن الإطلاع على :
- عرض الإيقافات .
 - الدرجات النهائية .
 - عرض السجل الأكاديمي .
 - دليل المقررات .
 - عرض معلومات عن الطالب .
 - الجدول الدراسي .





أرقام هواتف تهمة في القبول والتسجيل والإرشاد الأكاديمي

ت	الاسم	الرقم ١	الرقم ٢
١	قسم القبول في العمادة	٢٥٨٠٥٦٩	٢٥٨٠٦٢٠
٢	قسم الإرشاد الأكاديمي في العمادة	٢٥٨٠٣٧٣	٢٥٨١٠٨٥
٣	المرشد الأكاديمي في كلية الشريعة	٢٥٨٢٣٤٢	٢٥٨٢٣٣٣
٤	المرشد الأكاديمي في كلية اللغة العربية	٢٥٨٥٣٨٦	٢٥٨٥٤٣١
٥	المرشد الأكاديمي في كلية أصول الدين	٢٥٨٢٨٤٥	٢٥٨٢٨٦٨
٦	المرشد الأكاديمي في كلية الدعوة والإعلام	٢٥٨٥١٢٩	٢٥٨٥٢٠٧
٧	المرشد الأكاديمي في كلية العلوم الاجتماعية	٢٥٨٥٨٣٥	٢٥٨٥٨٣٨
٨	المرشد الأكاديمي في كلية اللغات والترجمة	٢٥٨٦٤٢٨	٢٥٨٥٤١٠
٩	المرشد الأكاديمي في كلية علوم الحاسب والمعلومات	٢٥٨٢١٣١	٢٥٨١٩٢٠
١٠	المرشد الأكاديمي في كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية	٢٥٨٢١٣٤	٢٥٨٢٣٠٨
١	المرشد الأكاديمي في كلية العلوم	٢٥٨١٩٠٧	٢٥٨١٥٨٦
٢	المرشد الأكاديمي في كلية الهندسة	٢٥٨٦٥٤٣	٢٥٨٠٩٢٨
٣	المرشد الأكاديمي في كلية الطب	٢٥٨١٥٧٠	٢٠٣٧١٢٤
٤	المرشد الأكاديمي في معهد تعليم اللغة العربية	٢٥٨٥٤٢٦	٢٥٨٥٥٦٩
٥	المرشد الأكاديمي في كلية الشريعة بالإحساء	٥٨٦٩٤٨٨	٥٨٢٠٤٤١
٦	المرشد الأكاديمي في البرامج التحضيرية	٢٥٨٧٠٢٢	

يمكنك تحميل هذا الدليل من موقع
عمادة شؤون القبول والتسجيل
www.imamu.edu.sa
العام الجامعي : ١٤٣٤/١٤٣٥هـ

فهرس موضوعات الدليل

الصفحة	الموضوع	ت
٣	مقدمة عميد شؤون القبول والتسجيل .	١
٤	التخصصات الدراسية .	٢
٧	تعريفات لمصطلحات أكاديمية .	٣
١٤	نظام الدراسة والمستويات .	٤
١٨	الحضور والغياب عن الدراسة .	٥
٢١	الاختبار البديل .	٦
٢٣	الاختبار التكميلي.	٧
٢٤	التأجيل للدراسة .	٨
٢٥	الاعتذار عن الدراسة .	٩
٢٧	الانسحاب من مقرر دراسي .	١٠
٢٩	الحالات التي لا يمكن فيها إعادة القيد .	١١
٣٠	الحالات التي يمكن فيها إعادة القيد .	١٢
٣٣	الفصل من الجامعة والفرص الاستثنائية .	١٣
٣٦	التحويل من الانتساب المطور إلى الانتظام أو العكس .	١٤
٣٨	التحويل الداخلي بين الأقسام .	١٥
٤٠	التحويل الخارجي بين الجامعات .	١٦
٤٣	الطالب الزائر .	١٧
٤٥	الفصل الصيفي .	١٨
٤٧	التخرج .	١٩
٤٨	الاختبارات والتقديرات .	٢٠
٤٩	شروط الحصول على مرتبة الشرف .	٢١
٥١	مثال لحساب المعدل الفصلي والتراكمي .	٢٢

الصفحة	الموضوع	ت
٥٢	السجل الأكاديمي .	٢٣
٥٣	رموز التقديرات .	٢٤
٥٤	الخدمات الذاتية للطالب .	٢٥
٥٧	أرقام هواتف تهمة في القبول والتسجيل والإرشاد الأكاديمي .	٢٦
٦٠	فهرس موضوعات الدليل .	٢٧



تمنياتنا للجميع بالتوفيق والنجاح
مع تحيات عمادة شؤون القبول والتسجيل
هاتف - ٢٥٨٠٦١٧ - فاكس - ٢٥٩٠٢٧٢

البريد الإلكتروني
admission@imamu.edu.sa



